هل يجوز للمؤذن تقديم أحد للصلاة إذا تأخر الإمام ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول انا مؤذن مسجد فهل يجوز لي تقديم غيري لاداء الصلاة؟ اذا تأخر الامام عن الصلاة الحمد لله - 00:00:00

لا جرم ان الاحق بالتقدم هو امام المسجد. ولكن اذا اخبرك امام المسجد بانه لن يستطيع الصلاة بكم في وقت من الاوقات فان الامر يرجع الى المرجحات الشرعية. وتلك المرجحات الشرعية قد بينها النبي صلى الله عليه - 00:00:18

وسلم في صحيح الامام مسلم من حديث ابي مسعود الانصاري البدري رضي الله عنه. في قوله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرأوا لكتاب الله. فان كانوا في كتاب الله سواء فاعلمهم بالسنة. فان كانوا في السنة سواء فاقدموهم هجرة. فان كانوا في الهجرة - 00:00:38

سواء فاقدمهم سلما وفي رواية سنا ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمته الا باذني وفي صحيح الامام مسلم من حديث ابي سعيد الخدري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم احدهم - 00:00:58

احقهم بالامامة اقرأهم. وفي صحيح البخاري من حديث عمرو بن سلمة رضي الله عنه قال فنظروا فلم يجدوا احدا اكثر مني قرآنا فقدموني وانا ابن ست او سبع سنين. وقال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ما لك بن الحويرث فاذا حضرت الصلاة - 00:01:18

يؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم. فاذا ليست الامامة متوقفة عليك ايها المؤذن الموفق بارك الله فيك فاذا كان في الجماعة من هو معروف بانه الاقرأ او الاعلم فهو الاحق بالتقدم في هذه الصلاة التي تخلف عنها - 00:01:38

المكان وهو الامام. واما اذا جاء الامام فهو الاحق بالتقدم لان لان السلطان سلطانه. ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه. فاذا تخلف الامام عن وقت من الاوقات فانظر ايها المؤذن اقرأ الجماعة - 00:01:58

واعلمهم بالسنة فقدمه وان كنت انت الاقرب فنور على نور وخير على خير فتقدم انت. فاذا ليس من مرجحات التقدم لامامة المسلمين كون المتقدم هو المؤذن في هذا المسجد. وانما هناك مرجحات واعتبارات اخرى قد بينتها - 00:02:18

الادلة التي ذكرتها لك والله اعلم - 00:02:38